كتاب رقم 1297/ص2

تاريخ 1967/6/30

<u>الموضوع</u> : ضريبة الفائدة عن تعويض الإستملاك.

بالإشارة إلى المرجع أعلاه، إحالتنا رأي جانب المديريـة العامـة حـول ضريبة الفائدة عن تعويض الإستملاك.

ولما كانت بعض الدوائر قد طلبت توضيح هذا الرأي، وبعد إستطلاع رأي جانب المديرية العامة،

ترغب هذه المصلحة بتوضيح ما يأتي:

إن فائدة الـ 6% المنصوص عليها في المادة 13 من قانون الإستملاك، لا تتناولها ضريبة الدخل على الفائدة (أي ضريبة الباب الثالث) نظـراً لإعتبارهـا تعويضاً إضافياً يلحق تعويض الإستملاك.

ولكنها تخضع لضريبة الباب الأول من قانون ضريبة الدخل عند الإقتضاء أسوة بالتعويض الأساسي.